العدد (1867) السنة السابعة - الثلاثاء (3) آب 2010 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

إن لم تكن مذنبا فأنت متهم!

محكمة قضايا النشر والإعلام تبرئ المدى دون اعتذار

□ بغداد / وائل نعمة

القرار الصادر من محكمة قضايا النشر والاعلام الذي اغلق على اساسها الدعوى التي كانت قد رفعت ضد المدى في وقت سابق على اثر نشر خبر قد استقته الصحيفة من جهة اخرى واثير لغط كبير حول الدعوى وارتفعت الاحتجاجات حتى تشكلت محكمة خاصة بالنظر في هكذا قضايا والذي اكد مجلس القضاء الاعلى في وقت تشكيل المحكمة المختصة ان سبب انشاء المحكمة كانت المدى من ورائه! ولكن على مايبدو ان وسائل الاعلام التي تتعرض لرفع دعاوى قضائية ضدها بسبب خبر او موضع لم يعجب المسؤول الفلاني فانها في افضل الحالات ستخرج متهمة وان كانت بريئة ! كما حدث مع المدى فبعد ان اغلقت الدعوى أرتأت المحكمة ان تصف رئيس تحريرها بـ "المتهم" وتعطي ايحاء ان الصحيفة كانت قد اقترفت جرما!

علق حسين الساهي مدير الجمعية العراقية للسلامة الاعلامية على اغلاق الدعوى التي كان القضاء قد اقامها ضد جريدة المدى ، معتبرا ان القيم الديمقراطية والدستورية والقانونية مازالت غير مستقرة في البلاد نظرا للظروف الاستثنائية التي يعيشها واعتماد الكثير من القوانين السابقة التي كانت من ضمن سياط النظام السابق التي يجلد فيها معارضيه واصحاب الرأي، حتى وصل الامر إلى ان يصدر حكم الاعدام بحق من يشتم صدام او يسيء للسلطة بالقول، والقضاء ظل ٣٠ عاما يقع تحت سلطة الديكتاتورية ولم يكن حياديا ، ونحن مانزال في فترة انتقالية ونحاول ضمان استقلاليته. ويضيف الساهي قائلا " ان قرار اغلاق الدعوى هو انتصار للمدى ولحرية التعبير"، ان صدور قرار اغلاق الدعوى بغض النظر عن الصيغ القانونية التي استخدمت في القرار سواء أكانت تصب في مصلحة المدى ام لا فانه يعتبر امرا ايجابيا يخدم المدى بالدرجة الاولى ويعد فخرا لباقي وسائل الاعلام وللرأي الحر ، حيث ان اغلاق الدعوى يعني ان الاعلام استطاع ان يكسر طوق التدخلات غير المهنية في عمله ويحافظ على وجوده كسلطة رابعة. وفيما يخص التوصيف الذي استخدمته المحكمة بحق الجريدة ورئيس تحريرها اوضح الساهي ان على المحكمة ان تكون اكثر وضوحا وان تعطي تفسيراً فيما يخص القضية وان لاتعطي توصيفات تدل على ان القضية بمثابة جريمة ، لان القضية تقع تحت بند النشر والفكر ولايمكن تحجيمها من خلال هذه التوصيفات . ويشدد الساهي على ان اساس اقامة الدعوى لم يكن صحيحا سيما ان الخبر موضوع الدعوى كانت المدى قد استقته من مصدر اخر وانها ناقل للخبر، والقضاء لم يقدم على سؤال الوسائل الاعلامية الاخرى عن هذا الخبر الذي اتهمت به المدى، كما ان اغلاق الدعوى سيعطي دافعا قويا لباقي المؤسسات الاعلامية بأن تحذو حذو المدى في جرأتها واصرارها على تبرئة ساحتها، واننا نقف قلبا وقالبا مع المدى كما اننا نقف بكل مشاعرنا مع كل وسائل الاعلام الاخرى.

> **كامل مدحت : المدى ليست متهمة وانما هي من تعرضت لاعتداء من جهات لا تريد لها ان تتكلم بالحقائق**

انتصار الكلمة الحرة

في وقت شدد كامل مدحت (مجلس السلم والتضامن) على ان القرار بحد ذاته يعد نصرا للرأي العام وللتعبير الحر وللكلمة الصادقة ،ولكن اصدار القرار القضائي بهذه الصورة واعتبار رئيس التحرير والصحيفة كمن اقترفا جريمة هو امر غير مقبول ويذكرنا بالصيغ القانونية السابقة في زمن النظام الديكتاتوري.

ويؤكد مدحت ان المدى ليست متهمة وانما هي من تعرضت لاعتداء من قبل جهات لاتريد لها ان تتكلم بالحقائق وتتناول مواضيع الفساد والتعبير عن مشاكل المواطن ، يجب على القضاء ان يقدم الاعتذار وان يكون هناك بيان واضح يكشف للجميع ان المدى لم تكن قد اقترفت جريمة بل انها قامت بعملها المهني ولم تعتد على احد ولايمكن توصيفها او توصيف رئيس تحريرها بالاتهام.

> **سعاد عبدالجبار: إغلاق الدعوى من دون تقديم اعتذار للصحيفة ورئيس تحريرها أمر غير مقبول**

> **محمد حسن السلامي: الدعوى مخالفة لحرية التعبير وتقف بالضد من السلطة الرابعة والنظام الديمقراطي**

عليهم الاعتذار للـ(المدى)

في حين عبر "محمد حسن السلامي" (الجمعية الوطنية لحقوق الانسان) عن رفضه لاساس رفع الدعوى منذ البداية واعتبرها مخالفة لحرية التعبير وتقف بالضد من السلطة الرابعة والتي يجب ان تخضع لقانون ينظم عملها وان تعطى الكفالة الحقيقية لها بالدستور ولا يسمح لأي جهة بالتدخل في عملها ، ولحماية تمتعها بالحرية وبنزاهة الرأي والكلمة ، لاسيما ونحن نتطلع الى اقامة دولة ديمقراطية تقوم على اسس صحيحة والتي من ضمن مقوماتها وجود مؤسسات اعلامية تتمتع بقدر كبير من الحرية والاستقلالية في عملها.

السلامي اوضح ان اساس الدعوى التي رفعت ضد المدى كانت اطاراً ضيقاً وضعت فيه المدى منفردة ويبدو انه كان من ورائها قصد اخر هو لاسكات واضعاف الرأي الصحفي المتنور خصوصا ان المدى من الصحف الرائدة في محاربة الفساد.

وشدد "السلامي "على ان قرار اغلاق الدعوى لم يأخذ بنظر الاعتبار ان الدعوى كانت غير صحيحة وكانت كيدية، ولم يكن من الصحيح قول "المتهم" لأنها تتعلق بقضايا فكرية وحرية التعبير وهي مفاهيم واسعة لايمكن ان تندرج تحت مسميات معينة، وعلى القضاء ان يقدم اعتذاراً عن رفعه للدعوى، لان مجرد النطق باغلاق الدعوى يعني انها لم يكن لها اساس منذ البداية ولم تكن هناك مخالفة قانونية ولااتهامات ، وعلى وسائل الاعلام الاخرى ان تنظم حملات للتنديد بما يحدث للصحفيين والاعلام وعلى المدى ان تصعد من حملتها ضد حجب الرأي العام واخراس الكلمة الحق ، وان لاينجر القضاء العراقي كما يحدث في دول عربية مجاورة لضرب الاعلام، ويجب ان نتعلم من تجارب الدول السابقة لنا في هذا المجال، وعلى القضاء ان لايتدخل ولايقيم دعوى الا في حال وجود اثباتات ودلائل واضحة تدين تلك الجهة او المؤسسة الاعلامية الفلانية وليس ان يكون الامر برمي التهم جزافا.

عليهم ايضاح مبررات اقامة الدعوى

فيما قالت سعاد عبدالجبار(جمعية العرفان الثقافية)" ان الصحافة وجدت لتكون عين المواطن في الشارع"، وتؤكد سعاد ان اغلاق الدعوى بهذا الشكل دون تقديم اعتذار للصحيفة ولرئيس تحريرها امر غير مقبول ولايساعد في اقامة رأي عام حر ولا يدعم وجود الصحافة الحرة النزيهة التي تكسر كل القيود وتكشف للمواطن الفساد والسلبيات وفشل الوزارت ، ان اغلاق الدعوى وعدم تقديم مبررات لسبب قيامها ومن ثم اغلاقها بهذا الشكل الغامض يؤشر على ان القضاء لم يعد حرا وانه سيكون لعبة بيد جهات معينة لكي يوجه ضربات ضد الشخصيات وضد المؤسسات الاعلامية لاخراس صوت الحرية.

وكانت محكمة قضايا النشر أصدرت امس الاول قرارا بغلق الدعوى القضائية المقامة ضد جريدة المدى ممثلة برئيس مجلس ادارتها ورئيس التحرير فخري كريم.

وصدر القرار بصيغة غير دقيقة وبعيدة كل البعد عن العدالة والانصاف والحق وكأن هناك جريمة بالفعل ومتهماً مداناً تكرمت المحكمة المذكورة بالافراج عنه وعليه، فان جريدة المدى تدين هذا القرار بصيغته التي صدر بها وانها تتعهد بتشكيل هيئة لرفع دعوى ضد مجلس القضاء الذي لم يكن منصفا في معالجة قضية الخلاف.

كما ترى المدى ان مجلس القضاء ملزم بمحاسبة المدعي العام على الدعوى الجزائية الباطلة التي حركها ضدها دون الاخذ بمعايير العمل الصحفي ودون التدقيق بمصدر الخبر الاول وبدلا من تقديم الاعتذار وفتح التحقيق بالجناية التي طالت المهنية الصحفية قامت محكمة قضايا النشر باستخدام تعبير (الافراج عن المتهم) وهي تعلم بيقين كامل كيدية الدعوى المحركة وعدم تطابقها مع سياقات العمل الصحفي المهني. وستواصل جريدة المدى حملتها الاعلامية والقانونية على مجلس القضاء الاعلى لغرض ارساء قواعد ومعايير مهنية منصفة في التعامل مع وسائل الاعلام.

وكانت المدى قد نشرت تصريحا لرئيس محكمة استئناف المثنى نقلا عن راديو سوا وهو التصريح نفسه الذي نشرته صحف عدة نقلا عن المصدر الاول الا ان المدعي العام ارتأى تحريك دعوى جزائية ضد المدى وحدها على خلفية جهل بأصول العمل الصحفي وهو الامر الذي كان يفترض بمجلس القضاء الانتباه اليه وعدم الوقوع فيه.

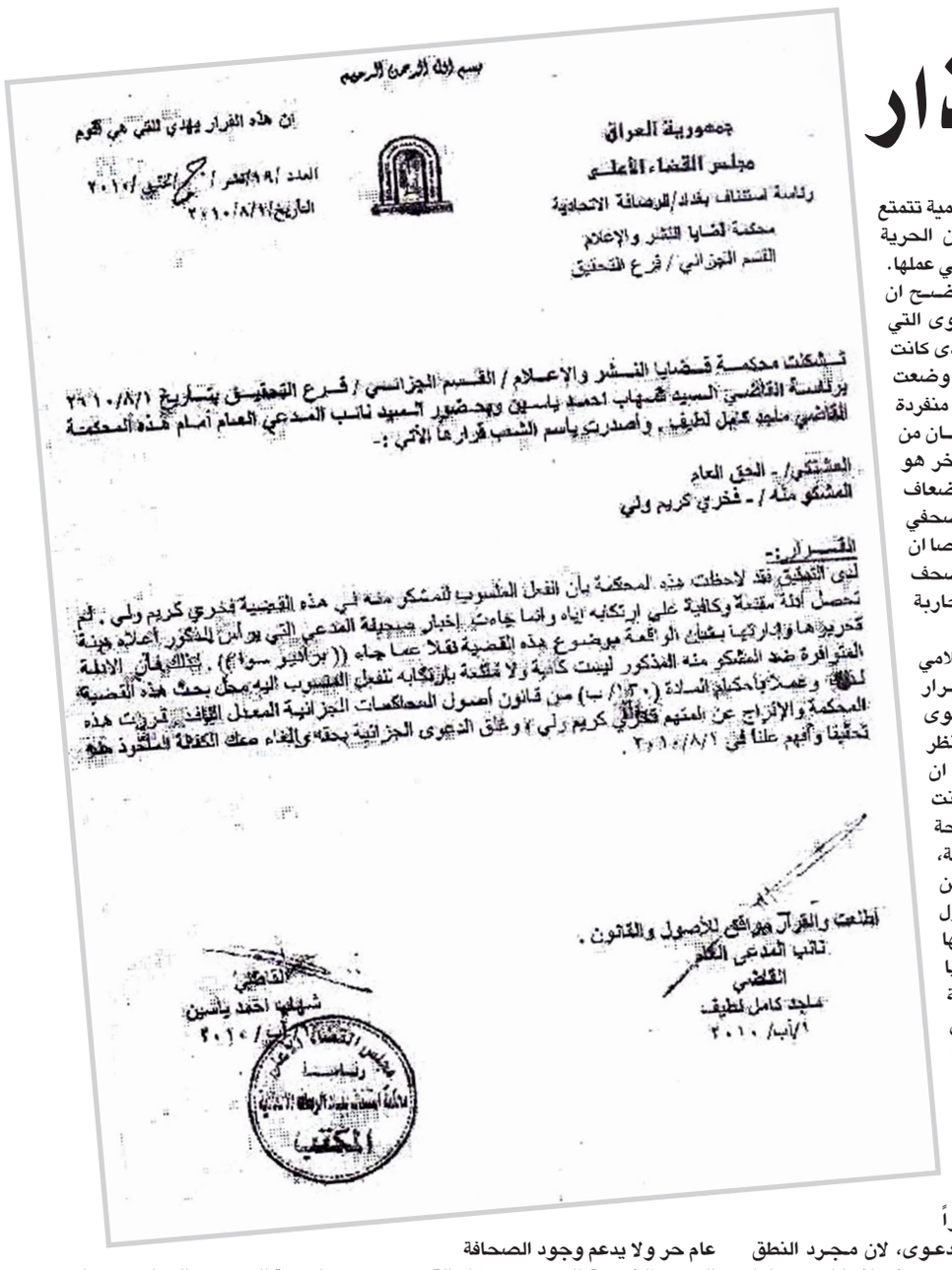
بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
مجلس القضاء الأعلى
رئاسة استئناف بغداد/الرصافة الاتحادية
محكمة قضايا النشر والإعلام
القسم الجزائي / فرع التحقيق

ان هذا القرار يهدي للتي هي اقوم
العدد /١٩٩٨٠/ أ
التاريخ/٢٠١٠/٨/٢١

تشكلت محكمة قضايا النشر والإعلام / القسم الجزائي / فرع التحقيق بتاريخ ٢٠١٠/٨/١ برئاسة القاضي السيد شهاب احمد ياسين وبحضور السيد نائب المدعي العام امام هذه المحكمة القاضي ماجد كامل لطيف، واصدرت باسم الشعب قرارها الاتي :-

المشتكي/ - الحق العام
المشتكى منه / - فخري كريم ولي

القـــرار:-
لدى التدقيق فقد لاحظت هذه المحكمة بأن الفعل المنسوب للمشتكى منه في هذه القضية فخري كريم ولي . لم تحصل ادلة مقنعة وكافية على ارتكابه اياه وانما جاءت اخبار صحيفة المدعي التي يرأس المذكور أعلاه هيئة تحريرها وإدارتها بشأن الواقعة موضوع هذه القضية نقلا عما جاء ((براديو سوا)). لذلك فأن الادلة المتوافرة ضد المشكو منه المذكور ليست كافية ولا مقنعة بارتكابه للفعل المنسوب اليه محل بحث هذه القضية ..... وعملا بأحكام المادة (١٣٠/ب) من قانون اصول المحاكمات الجزائية المعدل النافذ قررت هذه المحكمة والإفراج عن المتهم فخري كريم ولي ، وغلق الدعوى الجزائية بحقه والغاء الصك المأخوذ منه تحقيقا وأفهم علنا في ٢٠١٠/٨/١ .

اطلعت والقرار موافق للاصول والقانون .
نائب المدعي العام
القاضي
ماجد كامل لطيف
١/آب/ ٢٠١٠

القاضي
شهاب احمد ياسين
١/آب/ ٢٠١٠

محكمة قضايا النشر تغلق الدعوى المقامة ضد المدى

□ بغداد / المدى

أغلقت محكمة قضايا النشر الدعوى المقامة على رئيس تحرير جريدة المدى لعدم كفاية الادلة.

جاء ذلك خلال الجلسة التي عقدتها المحكمة للنظر بالقضية المتعلقة بنشر خبر منقول عن راديو سوا.

وفي الآتي نص القرار:

بسم الله الرحمن الرحيم
جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
رئاسة استئناف بغداد/ الرصافة الاتحادية
محكمة قضايا النشر والاعلام
القسم الجزائي/ فرع التحقيق
تشكلت محكمة قضايا النشر والاعلام/ القسم الجزائي/ فرع التحقيق بتاريخ ٢٠١٠/٨/١ برئاسة القاضي السيد شهاب احمد ياسين وبحضور السيد نائب المدعي العام امام هذه المحكمة القاضي ماجد كامل لطيف. واصدرت باسم الشعب قرارها الآتي:-

المشتكي/ الحق العام
المشكو منه/ فخري كريم ولي

القرار:-

لدى التدقيق فقد لاحظت هذه المحكمة بأن الفعل المنسوب للمشكو منه في هذه القضية فخري كريم ولي، لم تحصل ادلة مقنعة وكافية على ارتكابه اياه وانما جاءت اخبار صحيفة المدعي التي يرأس المذكور أعلاه هيئة تحريرها وادارتها بشأن الواقعة موضوع هذه القضية نقلا عما جاء (براديو سوا). لذلك فأن الادلة المتوافرة ضد المشكو منه المذكور ليست كافية ولا مقنعة بارتكابه للفعل المنسوب اليه محل بحث هذه القضية ..... وعملا باحكام المادة (١٣٠/ب) من قانون اصول المحاكمات الجزائية المعدل النافذ. قررت هذه المحكمة الافراج عن المتهم فخري كريم ولي، وغلق الدعوى الجزائية بحقه والغاء الصك المأخوذ منه تحقيقا وأفهم علنا في ٢٠١٠/٨/١.

اطلعت والقرار موافق للاصول والقانون

القاضي شهاب احمد ياسين
نائب المدعي العام القاضي ماجد كامل لطيف

أكدوا "صواب نهج" المدى

إعلاميون: جهات قضائية لا تقدر دور الإعلام في نشر الوعي

□ بغداد / اياس حسام الساموك

الاعلامي عبد المنعم الاعسم يقول ان اتخاذ مثل هكذا اجراءات قانونية رادعة في قضايا لم تمس امن الدولة ولا امن الشعب هو امر غير مقبول وهذا يشير الى ان الجهات المعنية قضائية كانت ام تنفيذية لم تقدر دور الاعلام في نشر الوعي ودحر الارهاب، مشيرا الى ان الاعلام هو سلطة رابعة لها حقوق مثل بقية السلطات الاخرى ولايجوز لأي من هذه السلطات فرض ارداتها عليها فلكل سلطة شخصيتها واستقلالها عن الاخرى، مشددا على عدم جواز التدخل في سلطات الاعلام، وان للاعلام حقوقا قانونية واعتبارية لايجوز المساس بها.

وبخصوص القضية التي رفعت على المدى يقول الاعسم ان القضية قد اثارت حفيظة واستفزاز الوسط الاعلامي في العراق، وللوصول الى الحلول المناسبة لمنع تكرار مثل هذه الحالة دعا الاعسم الى ان تسن تشريعات جديدة وواضحة تحدد حقوق الاعلاميين والرأي العام ووقف عمليات التشهير وتفعيل القواعد المهنية والفكرية والتي تكون بمثابة عقد بين الصحافة والسلطات التنفيذية والعمل على ايجاد نظم جديدة تبنى على انقاض النظم القديمة لان العراق لايزال يعمل وفق قوانين النظام السابق.

من جانبه، اكد الباحث والاعلامي سعيد عبد الهادي ان الاعلاميين يؤدون رسالة سامية لاسيما في هذه المرحلة التي خرج فيها العراق من هيمنة الخطاب الاعلامي الواحد بصورته القمعية والمتسمة بالكبت طوال عدة عقود من الدكتاتورية البغيضة التي حكمت العراق.

ويشير عبد الهادي الى ان قرار رد الدعوى وتشكيل محكمة خاصة بقضايا النشر في الاساس يعتبر تأكيدا على صواب منهج المدى مؤسسة وافراداً وعلى رأسها الاستاذ فخري كريم هذا الاعلامي الكبير الذي رفع راية الاعلام في جميع المحافل داخلية كانت او خارجية بوصفه اعلامي ناطقاً باسم الشعب.

اما بشأن وصف الاعلامي بالمتهم كونه ينقل الحقائق فيقول د.سعيد عبدالهادي: "ما دمنا نعيش في ظل قوانين وانظمة كان قد اصدرها النظام البائد ولم تقم السلطات التشريعية في العراق بتغييرها فأننا سوف نتوقع الكثير من هذه التوصيفات التي لاتمت الى الحقيقة بشيء ولذا فان الحكومة والبرلمان مدعوان الى اعادة النظر في مثل هذه القوانين والانظمة التي تحد من حريات الاعلام.

وكان اعلاميون عراقيون قد اكدوا للمدى في وقت سابق أن هناك تناقضاً كبيراً بين ذيول السلوك الدكتاتوري والمنهج الديمقراطي الذي ينتهجه الدستور، واخذت تشتد في الاونة الاخيرة العقبات والموانع في ممارسة الحريات العامة، وبات التدخل سافرا في شؤون منظمات المجتمع المدني والصحافة وغيرها من النشاطات المدنية الاخرى.

كما اخذت بعض الجهات المعنية تزداد برما بكل اشكال التحرك الجماهيري وكذلك اصوات الصحفيين الحرة.

ووجد صحفيون عراقيون ان تداعيات قضية الدعوى المقامة على جريدة المدى اكدت ان ابسط حقوق الحرية الصحفية غير متوفرة حاليا، فعلاوة على ما يواجه الصحفي من مخاطر تمثلت بالقتل والخطف والتهديد، تأتي الان طريقة جديدة للضغط على الصحفيين والصحافة لسلبهم حق التعبير عن وجهة النظر، حتى في اصغر الامور الحياتية والمعيشية، وما حدث مع المدى يبرز جانبا سلبيا في هذا المضمار، اذ انها نقلت خبرا مذاعا ومباحا، تعرف الجهات الحكومية والقضائية اصلا ملكية الاذاعة التي بثت الخبر ونقلته المدى عنه، ليصل الامر اخيرا الى ان تغلق الدعوى ويوصف رئيس التحرير بالمتهم من دون أن يجري التعامل مع الادعاء العام وفقا للقانون.

وكان المتحدث باسم مجلس القضاء الاعلى عبد الستار البيرقدار اكد في وقت سابق ان الالية التي يتبعها مجلس القضاء في قضايا النشر هي أن مجلس القضاء الاعلى لا يلجأ في حال حصول حالة مثل التي حصلت مع "المدى" الى القضاء ويكتفي المجلس بالاتصال بالجهة الاعلامية التي نشرت معلومات غير دقيقة ويطالبها بنشر الخبر الدقيق في نفس المكان الذي تم فيه نشر الخبر الخاطىء . وبين البيرقدار لـ"المدى ان مجلس القضاء حريص على ادامة الصلة مع وسائل الاعلام واحتواء اية مشكلة قد تحصل مع اي جهة اعلامية.

واضاف ان مجلس القضاء الاعلى ليست لديه اي صلاحية تتيح له التدخل في القضية المقامة من قبل هيئة الادعاء العام على صحيفة (المدى) اثر نشر الاخيرة خبراً منقولا عن (راديو سوا) بشأن قضية وزارة التجارة. واضاف"ان القضاء هو من يمتلك الكلمة الفصل في ذلك وهو الوحيد في تقدير نسبة الضرر التي لحقت من جراء نشر الخبر".

يشار الى ان محكمة قضايا النشر والاعلام تشكلت في الاول من آب الجاري برئاسة القاضي شهاب احمد ياسين وبحضور نائب المدعي العام القاضي ماجد كامل لطيف للنظر في القضية المرفوعة على جريدة المدى.

وجاء في نص القرار الذي اصدرته المحكمة امس الاول الاحد، ان المحكمة المشار اليها "لاحظت ان الفعل المنسوب لجريدة المدى لم تحصل منه على ادلة مقنعة وكافية على ارتكابه اياه". ورغم ذلك فان المحكمة وصفت رئيس التحرير بالمتهم ولم تتطرق الى دور الادعاء العام ولم تطالب بتقديم الاعتذار للجريدة.

يشار الى ان القرار الاخير لمحكمة قضايا النشر بغلق الدعوى من دون ان يسفر عن تقديم اعتذار للجريدة ورئيس تحريرها يؤكد الحاجة الى قوانين جديدة تنظم قضايا الاعلام والصحافة.

■ عبد منعم الأعسم: للصحفيين حقوق اعتبارية لا يجوز المساس بها

■ سعيد عبدالهادي: الحكومة والبرلمان مدعوان إلى إعادة النظر في قوانين صدام حسين

خبير قانوني:

وصف "المتهم" الوارد في المادة ١٣٠/ب يحتاج إلى تعديل

□ بغداد / المدى

ذكر خبير قانوني ان القرار الصادر بحق المدى الممثلة برئيس تحريرها السيد فخري كريم هو موافق للقانون، بيد انه طالب بتعديل عبارة المتهم واعتبرها بحاجة الى تعديل.

وقال الخبير القانوني طارق حرب في تصريح له للمدى على خلفية الحكم الصادر بحق رئيس تحريرها انه في حالة عدم وجود ادلة كافية للاتهام ووثائق ومستندات يكون الحكم بغلق الدعوى.

وبخصوص عبارة الافراج عن المتهم يشير حرب الى ان هذه العبارة ورادة ضمن قانون اصول المحاكمات الجزائية وبالرغم من تحفظه عليها فهي تحتاج الى تعديل، وتابع:" هذا تعبير قانوني محض وليس تعبيرا سياسيا او اعلاميا .. نحن كسياسيين واعلاميين ننأى بأنفسنا عن هذه العبارة كون ان هنالك اتهاماً وتهمة".

وعد الخبير القانوني طارق حرب هذا القرار اعترافا بسلطة القضاء ودليل على ذلك ان قرار المحكمة يشمل الغاء الكفالة كذلك وهذا يعني ان كلاً من المتهم والكفيل ليسا محل اتهام او مسألة جزائية، اما بشأن الاجراءات التي قد تقوم بها المدى لرد اعتبارها الادبي، يشير الى ان هذه المسألة تخضع الى تقدير المحكمة وللمحكمة في هذه الحالة انتداب خبراء ويستطيع كل من اطراف الدعوى الاعتراض على من تنتدبهم المحكمة، لكني اجد الغاء التهمة والكفالة هو بحد ذاته رد اعتبار.

وكان خبراء في مجال الاعلام اكدوا الحاجة الى تشريعات تنظم عمله في ضوء النص الدستوري على حرية التعبير، على اعتبار ان الساحة العراقية بمفاصلها، السياسية والاجتماعية والثقافية شهدت مرحلة جديدة ومغايرة لما قبلها، وكان للاعلام اسهام فاعل ومهم فيها، ليس بتنوعاته وتعدد وسائطه فحسب، بل بفاعليته وتأثيره بحيث غدا (الاعلام) شريكاً مهماً في ترتيب اولويات الاهتمامات لمنظومة الحياة الاجتماعية والسياسية..وبالتالي مؤثراً وفاعلاً في اصدار الاحكام واتخاذ القرارات.

وازاء المطلب اعلاه يتبادر الى الذهن السؤال التالي: هل ان الاعلام العراقي الحاضر يعاني من التضييق وخنق الحريات؟ واذا كان يعاني من ذلك فهل ان خنق الحريات يمارس عن قصد؟ أم انه يعاني من ذلك (التضييق والقصد) كله؟ وبالتالي فهو بحاجة الى قانون يحميه، ولكن هل ان القانون ضامن فعلي ومؤثر لحرية الصحفي او الاعلامي؟